الائتمان

الأستاذ/ أحمد حسن قورة(*)

الائتمان

هو الثقة التى يوليها البنك لعميله بمنحه قروض أو تقرير حدود يضعها تحت تصرفه أو يكفله فيها لفترة محدودة وبشروط يتفق عليها بينهما (البنك والعميل) وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك من العميل يتمثل في العوائد والعمولات المدينة.

وزاول البنك نشاطه في منح الائتمان في إطار قانون البنوك والائتمان رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٧ والقانون ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ في شأن البنك المركزى المصرى والجهاز المصرفى وكذا التعليمات والضوابط التى يصدرها البنك المركزى بين حين وآخر لإجراء المزيد من التنظيم والتطوير في أداء العمليات الائتمانية بالجهاز المصرفى وضبط أداءها، فضلاً عن ذلك فإن كل بنك يزاول نشاطه في مجال الائتمان طبقاً للسياسة الائتمانية التى يقررها مجلس إدارة البنك ذاته وإدارته العليا والتى تضع القواعد التنظيمية الداخلية لعمليات المنح والمتابعة وعلى أن يكون ذلك في إطار التعليمات الصادرة من البنك المركزى والجهات الرقابية والسيادية الأخرى بالدولة وبما يخدم أهداف البنك ويحقق خطط النمو المستهدفة.

(*) المدير العام – بنك الشركة المصرفية العربية الدولية.

السياسة الائتمانية

يقـوم البنك بوضع مجموعة من الأسس والقواعد التى تستهدف تنظيم مجـالات الائـتمان المختلفة به وقد تصدر هذه الأسس في صورة مجمعه بما يشبه المـرجع العمـلى أو قـد تصدر - وهذا هو الأمر الغالب - في صورة مجموعة مـن الأوامـر الإدارية والكتب الدورية تمثل في مجملها أسس ونظام العمليات الائتمانية المختلفة.

وبصـفة عامـة فـإن السياسـة الائتمانية للبنك يتعين أن توضح أسلوب دراسـة ومنح التسهيلات الائتمانية والمجالات والأنشطة الاقتصادية التى يمكن تمويـلها والشـروط الأساسـية للأنـواع المخـتلفة من التسهيلات والضمانات المقررة لها والسلطات التقديرية المخولة حق منح تسهيلات ائتمانية بالبنك.

هـذا كمـا تمـثل المـراجع العملـية للأقسام والإدارات المعاونة للائتمان عنصـر مكمـلاً للسياسـة الائتمانـية للبـنك المـراجع العملـية للبضـائع/ الكمبـيالات/ الأوراق الماليـة، وعامـة فإن السياسة الائتمانية للبنك تستهدف عادة تحقيق عدة أغراض في مقدمتها:

١- سلامة التسهيلات التى يمنحها البنك

٢- تنمية نشاط البنك بصورة مستمرة وتحقيق عوائد مرضيه.

٣- كفالة الرقابة المستمرة على عملية الإقراض في مراحلها المختلفة.

العوامل والاعتبارات التى تؤثر في مضمون السياسة الائتمانية للبنك

وهى تنقسم إلى مجموعتين:

المجموعة الأولى:

وهى تنبع من البنك ذاته وترتبط بما يلى:

۞ أغـراض البـنك والأهـداف الـتى يسـعى لتحقـيقها. فبينما تسعى بعـض البـنوك إلى خدمـة قطاعـات اقتصـادية معيـنة وهـى مـا تسمى البنوك المتخصصـة بيـنما تركز بنوك أخرى على شمول خدماتها لمعظم القطاعات مثل البـنوك التجارية وأيضاً ما ظهر مؤخراً من أفكار عن البنوك الشاملة والسعى وراء شمول خدمات ومجالات البنك في جميع القطاعات والأنشطة.

۞ الأربـاح المسـتهدف تحقـيقها والمقـدر توزيعها على المساهمين وهذا العـامل له وزنـه في تحديـد ورسـم السياسات الائتمانية للبنك سواء لتحديد مجـالات الإقـراض المخـتلفة أو تحديـد نـوع القـرارات الائتمانـية (الجزيـئة / الانكماشية/ الحذره) حيث قد تركز بعض البنوك على هدف الربحية وتقبل في سـبيله مخاطـر أكبر ويعبر عنها بسياسة الإقراض الجريئة، في حين تتسم سياسة الإقراض لبنوك أخرى بطابع الحذر وتعظيم عامل الأمان.

۞ مـوارد البنك ومصادرها ومدى مساهمة رأس المال والمبالغ المقترضة من السوق المالى والودائع في تمويل البنك وتكلفة هذه الأموال ومدى ما تتسم به من استقرار نسبى وهذه الأمور تحدد أنواع التسهيلات وآجلها وضماناتها.

۞ التنظـيم الداخـلى للبـنك ومـدى انتشـار فـروعه ومقـدرة وخـبرة القـائمين عـلى الائتمان بالبنك وكذا الأجهزة والإدارات المعاونة (الإدارات الهندسية / التسويق/ القانونية/ البضائع).

المجموعة الثانية:

وهى تنبع من خارج البنك وترتبط بما يلى:

۞ الخطة العامة للدولة وأهدافها والدور المسند للبنوك فيها.

۞ السياسة الائتمانية العامة التى يضعها البنك المركزى.

۞ الأوضاع المتعلقة بالاستثمار ومدى ما تتضمنه القوانين والتشريعات من تنشيط لقطاعات معينة وكذا سياسات الاستيراد المقررة.

۞ المنافسة التى يلقاها البنك من البنوك الأخرى والسياسات التى تتبعها هذه البنوك.

۞ هذا والجدير بالذكر أن السياسة الائتمانية للبنك تكون خاضعة للتعديل الجزئى بين حين وآخر حسب متغيرات العوامل المختلفة التى تؤثر فيها سواء الداخلية أو الخارجية.

أنواع التسهيلات الائتمانية:

يمكن تصنيف التسهيلات الائتمانية إلى مجموعات تبعاً للأسس المختلفة التالية:

وفقاً لنوع الالتزام مباشر أم غير مباشر:

ويقصد بالتسهيلات المباشرة التى ينتج عنها رصيد مدين (قرض/جارى مدين) نتيجة قيام العميل بسحب مبالغ نقدية .. بينما يقصد بالتسهيلات الغير مباشرة التى يكفل فيها البنك عميله فى التزام محدد مثل خطابات الضمان بأنواعها والاعتمادات المستندية قبل خصم المورد.

وفقاً لآجال الاستحقاق:

١- قصيرة الأجل تستحق الدفع خلال مدة لا تتجاوز عام.

٢- متوسطة الأجل تستحق الدفع خلال مدة لا تتجاوز خمس أعوام.

٣- طويلة الأجل تستحق الدفع خلال مدة تتجاوز خمس أعوام.

وفقاً لنوع الضمان:

١- بضمانات عينية.

٢- بضمانات شخصية.

٣- بدون ضمان عيني.

وتبعاً لتنوع الضمانات العينية والأخرى الإضافية للتسهيلات الشخصية وبدون ضمان عيني التي تقبلها البنوك فإن هذا النوع ينقسم عدة أنواع سيرد تفصيلها في بند لاحق.

وفقاً لأسلوب الاستخدام:

١- يستخدم مرة واحدة (قرض).

٢- جاري مدين وهو يسمح بالسحب والايداع في أي وقت بشرط عدم تجاوز المديونية لرقم محدد (الحد المصرح به و/أو شروط السحب المقررة حسب نوع الضمان المقرر).

وفقاً لأغراض الاستخدام:

١- تمويل الاستثمار العامل.

٢- تمويل الاستثمارات الثابتة.

وفقاً لأسلوب السداد:

١- فى تاريخ محدد ويكون أما دفعة واحدة/ نصف سنوية/ ربع سنوية/ شهرية وعادة يكون ذلك بالنسبة للقروض.

٢- دون تحديد توقيتات محدده وبدفعات غير محدده (جارى مدين).

وفقاً للشكل القانونى للمقترض:

١- هيئات ومؤسسات حكومية.

٢- شركات أموال (مساهمة / ذات مسئولية)

٣- شركات أشخاص (توصية / تضامن)

٤- أفراد

٥- نقابات وجمعيات تعاونية

وفقاً للقطاعات الاقتصادية:

١- التجارة - الصناعة - الزراعة - الخدمات.

(مع إمكانية وجود تقسيمات فرعية داخل كل قطاع).

وفقاً لنوع العملة:

١- بالعملة المحلية.

٢- بالعملة الأجنبية

(كما يمكن تقسيم التسهيلات بالعملات الأجنبية حسب العملات المقدم بها التسهيلات)

وفقاً لعدد الأطراف المقرضة:

١- يقدمها مقرض واحد (بنك واحد) إلى العميل

٢- يقدمها عدد من البنوك إلى العميل (القروض المشتركة)

مفهوم الضمان وتأثيرة على دراسة طلبات التسهيلات الائتمانية، تقسيم التسهيلات الائتمانية وفقاً لنوع الضمان:

مفهوم الضمان وتأثيرة:

۞ كما اسلفت الذكر فإن أساس منح الائتمان هو الثقة التى يوليها البنك لعميله وما أود أن أؤكد عليه أن هذه الثقة لا تتولد من الضمان الذى يقدمه العميل فقط وإنما يأتى قبله ضرورة توافر مجموعة من المقومات والعوامل التى تجيز منح هذه الثقة. حيث يأتى الضمان واحد من هذه المقومات والعوامل.

۞ فالضمان هو أحد وسائل الحماية للتسهيل الائتمانى الممنوح ومن المستقر عليه قديماً وحديثاً أن الضمان يؤخذ - قد يكون عيناً أو شخصياً - لمقابلة بعض نواحى الضعف فى عناصر التقييم الائتمانى المعروفة وهى ما يسمى (5C'S OF CREDIT) (الشخصية - المقدرة - رأس المال - الضمان - الظروف المحيطة) ولكن لا يغنى الضمان مطلقاً عن عدم توافر حسن شخصية وتعاملات العميل والتزامه بتعهداته وقدره نشاطه على السداد.

۞ فالهدف من الحصول على الضمان يكون لتحسين أوضاع التسهيل الممنوح وتوفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المتحملة أو التى يصعب التنبؤ بها.

۞ ومن ثم فإن الضمان لا يكون بديلاً عن مصدر سداد التسهيل بل ومن الخطأ أن يستند القرار الائتمانى كوسيلة رئيسية لاستيداء حقوق البنك

على بيع الضمان ذاته اللهم إلا إذا كان الضمان نفسه ذو قابليه عالية للتسييل السريع مثل ما يعرف بالضمانات الذاتيةَ أو الضمانات المصرفية أو الودائع ويتأكد هذا المفهوم من ما استقر عليه معظم أصحاب الفكر الائتمانى من ترتيب أهمية العناصر الائتمانية الخمسة المتحكمة فى اتخاذ القرار فإن معظم الآراء تتجه إلى أن الصفات الشخصية لطالب الائتمان (المقترض) تأتى فى المقدمة يليها القدرة على السداد وكفاية رأس المال ثم الضمان وبعد دراسة هذه العناصر الأربعة يتم تقدير المخاطر المتعلقة بالظروف المحيطة بالتسهيل ومدى تأثيرها على أداء العميل وإمكانيات سداد التسهيل.

۞ هذا كما تأتى تعليمات البنك المركزى المصرى الأخيرة بشأن تصنيف الديون بمحافظ الائتمان للبنوك وتحديد المخصصات السنوية لها لتؤكد الأهمية القصوى لعنصر قدره المنشأة على السداد وإمكانياتها فى تحريك حساباتها المدينة طرف البنوك. فقد نصت تعليمات البنك المركزى على استبعاد العوائد المدينة للعملاء من إيرادات البنك الذين لا تصل التدفقات النقدية الدائنة فى حساباتهم المدينة إلى قيمة العوائد المدينة المحتسبة على أرصدتهم المدينة خلال ٣ شهور ويتم تصنيف هؤلاء العملاء طبقاً للفئة المقررة لهم حسب التصنيفات المذكور فى تعليمات البنك المركزى، وبناءاً عليها فإن نظرة رجل الائتمان قد تطورت كثيراً فى مجال ضمانات العملية الائتمانية وأهميتها وأصحبت النظرة الحديثة لرجل الائتمان تهتم بعناصر التدفقات النقدية للعميل وطبيعة دورة النشاط وأسلوبه فى إدارة النشاط وهيكله الإدارى والتنظيمى بما يضمن للبنك وجود قدرة مستمرة

للعميل على تحريك حساباته، ومن ثم أصبح التحليل المالى للمركز المالى الحقيقى للعميل أهمية عالية فىمنح الائتمان المصرفى.

لذا فإن الضمانات التقليدية يقابلها القديم وهى الرهن العقارى على بعض املاك العميل أو الرهن التجارى على منشأته أصبحت تأتى فى مرتبة متأخرة من الأهمية بالنسبة لسلطة منح الائتمان عند تقييمها للحالة الائتمانية المعروضة عليها وارتفعت في المقابل الأهمية النسبية للضمانات الأخرى والمعروفة باسم الضمانات الذاتية لدورة النشاط مثل حصيلة البيع من أوراق تجارية مسحوبة على مدينين ممتازين أو التنازل عن عقود التوريد أو حصيلة تصدير أو تخزين بضائع فى مخازن البنك على أن تكون قابلة للتصريف السريع، ومما لا شك فيه أنه كلما ارتفعت قابلية الضمان للتحول النقدى كلما ارتفعت الأهمية النسبية لهذا الضمان شريطة أن يكون تحت سيطرة البنك ورقابته الكاملة وبحيث يسهل الرجوع إليه واستخدامه وقت الاقتضاء.

تقسيم التسهيلات الائتمانية وفقاً لنوع الضمان:

۞ غنى عن البيان وقبل أن نبدأ فى عرض تقسيم التسهيلات الائتمانية تبعاً لنوع المضان فإننا نشير إلى ما سبق ذكره وخلاصته أنه مهما اختلف نوع الضمان المقدم من العميل فإن ذلك لا يغنى مطلقاً من توافر حد أدنى (مقبول) من المقومات الائتمانية للعميل المقترض، وحقيقة قد يؤثر نوع الضمان المقدم في تقدير ماهية الحدود الدنيا التى يمكن قبولها لمقومات العميل الائتمانية حيث قد تلقى نوعية الضمان من حيث قابليته للتسييل السريع

لبظلالها نحو التنازل عن بعض الشروط النموذجية لقبول العميل ولكنه فى جميع الأحوال يتعين المحافظة على حدود مقبولة من المقومات السليمة للعميل بصرف النظر عن الضمانات المقدمة.

هذا ويعتبر تقسيم التسهيلات الائتمانية تبعاً لنوع الضمان هى الأساس الرئيسى لتصنيف أنواع التسهيلات الائتمانية (خاصة التسهيلات الجارية) وتنقسم التسهيلات تبعاً للأنواع التالية من الضمانات:

تسهيلات بدون ضمان عينى:

۞ وهى تمنح استناداً إلى توافر مقومات ائتمانية سليمة ونموذجية للعميل المقترض ويأتى من أهم هذه المقومات قدرة وكفاية الضمان العام للعميل (النشاط) المقترض على مواجهة دائنيه وبحيث يتم التأكد من قدرة النشاط الذى يتم تمويله وحده على سداد قيمة التسهيل الممنوح فى التوقيت المحدد حيث لا يعتمد هذا النوع من التسهيلات فى استيداء حقوق البنك على آية ضمانات عينية أو شخصية وإنما يستند على العوامل الرئيسية التالية:

١- قوة ومتانة المركز المالى للنشاط المقترض وقدرته على تحقيق إيرادات وأرباح يمكن من خلالها سداد التسهيلات الممنوحة.

٢- سلامة دورة النشاط وقلة المخاطر التى تتعرض لها.

(جودة تحصيل المدينيين ووسائل البيع المختلفة - سرعة وقابلية البضائع للتصريف وثبات أسعارها وتأمين سلامتها بالمخازن).

٣- الخبرة والكفاءة الإدارية لمديرى النشاط والقائمين على التصرف فى أصوله وخصومه وحسن سمعتهم.

۞ وغالباً ما تمنح هذه التسهيلات إلى المؤسسات والجهات الحكومية الناجحة والشركات والمنشأت الكبيرة ويفضل شركات المساهمة المنشأة على اكتتاب عام ... وتعتمد دراسة هذه التسهيلات على توافر بيانات مالية دقيقة وكافية عن فترات مالية سابقة وكذا الميزانيات التخطيطية والمتوقعة للنشاط المقترض وأيضاً توافر معلومات واضحة وسليمة عن القائمين على إدارة النشاط وذلك حتى يمكن التحقق من قوة وسلامة المركز المالى - دورة النشاط - كفاءة الإدارة وخبرتها.

۞ هذا وفي بعض الحالات التى تظهرها دراسة عملاء هذا النوع من التسهيلات وعلى ضوء التوافر الكلى أو الجزئى لمجموعة المقومات النموذجية اللازمة لمنح هذا النوع من التسهيلات قد يشترط القرار الائتمانى الحصول على مصادر سداد محددة و/أو ضمانات إضافية مثل:

١- إيداع أوراق تجارية برسم التحصيل/ التنازل عن عقود مقاولات و/أو توريد/ التنازل عن حصيلة التصدير/ رهن البضائع بالمخازن المفتوحة/ رهون سلبية على بعض أملاك الشركة/ رهن أوراق مالية غير مقيدة بالبورصة/ كفالات شخصية (تضامنية) من كل أو بعض أعضاء مجلس الإدارة أو المساهمين الرئيسيين.

التسهيلات بالضمان الشخصى:

۞ وهى تستند على نفس المقومات والاعتبارات التى تمنح على أساسها التسهيلات بدون ضمان عينى بجانب الحصول على ضمان شخصى من أحد الشركاء بالنشاط الذى قد يكون مؤثراً بصفة شخصية في قرارات هذا النشاط، فضلاً عن تمتعة بملاءة مالية شخصية كبيرة تتيح للبنك الرجوع إليه فى حالة عدم تمكن النشاط المدين من السداد .. ويتم دراسة مقومات الكفلاء الائتمانية ومدى تناسبها مع حجم التسهيلات المكفولة وقدرتهم على الوفاء بالالتزامات المترتبة عليها إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك.

۞ هذا وفى بعض الأحيان قد يتم الحصول على الكفالات الشخصية من كفلاء دون أن يكون لهم إمكانيات مادية كبيرة وذلك استناداً إلى اعتبارات أدبية للكفالاء (شخصيات عامة) أو علاقات اجتماعية مثل كفالة الزوجة/ الأم.

۞ هذا ويمكن أن يشترط القرار الائتمانى لهذا النوع من التسهيلات فى بعض الحالات التى ترى الدراسات الائتمانية المعده عنها ضرورة الحصول بجانب مقومات النشاط ذاته والكفالة الشخصية على بعض الضمانات الإضافية و/أو مصادر السداد المتعلقة بدورة النشاط مثل: أوراق تجارية – عقود توريد / مقاولات .. الخ

التسهيلات بضمانات عينية:

۞ قد تظهر نتائج الدراسة الائتمانية للعميل المقترض توافر حد مقبول من المقومات الائتمانية له التى تجيز التعامل إلا أنه قد يشترط لزيادة عنصر الأمان فى التسهيل الممنوح تخصيص أو رهن جزء من الضمان العام

للنشاط المقترض أو رهن بعض الأملاك الشخصية لمالك النشاط أو الشريك الرئيسى به وذلك من خلال اقرار التسهيل بضمانات عينية وهى تنقسم إلى ما يلى:

١- بضمان ودائع وما فى حكمها.

٢- بضمان بضائع.

٣- بضمان أوراق متجارية برسم الضمان.

٤- بضمان أوراق مالية.

٥- بضمان رهن عقارى.

٦- بضمان رهن تجارى.

إجراءات منح التسهيلات الائتمانية:

يمر منح التسهيل الائتمانى بعده مراحل يمكن ايجازها فيما يلى:

١- الفحص الأولى لطلب التسهيل:

۞ ويقصد به التعرف من حيث المبدأ على طلب العميل وما إذا كان تتوافر فيه الصلاحية المبدئية للتمويل وفقاً للسياسة الائتمانية المعمول بها فى البنك ولا سيما من حيث الغرض واجل الاستحقاق ومصادر وأسلوب السداد .. ويعزز عادة عملية الفحص المبدئية للطلب الانطباعات التى يعكسها لقاء العميل مع المسئولين فى البنك والتى تبرز شخصيته وقدرته بوجه عام وكذا النتائج التى تسفر عنها زيارة مقر النشاط، وخاصة من حيث حالة أصولها وظروف التشغيل وطبيعة النشاط.

وفى ضوء هذه الأمور يمكن اتخاذ قرار مبنى اما بالاستمرار فى استكمال دراسة الطلب أو الاعتذار عن قبوله وهو ما يتعين ايضاح أسبابه للعميل حتى يشعر بجدية البنك فى معاملة طلبه على ألا يكون الاعتذار وأسبابه جارحة أو مسببه لحرج شخصى لمقدم الطلب.

٢ـ تجميع المعلومات والمستندات والتفاوض المبدئى مع العميل:

۞ تجميع المستندات والمعلومات عن العميل من خلال الحصول على المستندات القانونية والتوثيقية لنشاطه واملاكه وخلافه وكذا البدء فى إجراء الاستعلامات عن العميل وقد يتداخل مع هذا الجزء مرحلة التفاوض مع العميل حيث غالباً لدى البدء فى طلب المستندات والبيانات فإن العميل يبدأ فى الاستفسار عن شروط التعامل وأسعار العائد وطريقة السداد المطلوبة والضمانات وغيرها من الأمور التى غالباً ما تكون محل تفاوض بين البنك والعميل ومن المعتاد أن يكون لدى البنك بعض البدائل التى يمكن طرحها أثناء التفاوض على أنه يجب أن يراعى فى هذه المرحلة عدم التزام مسئول البنك المفاوض بقرار نهائى فى التسهيل المطلوب وشروطه مع محاولة تقريب طلب العميل إلى نظم وسياسات العمل المعمول بها فى البنك حتى يكون طلبه مقبولاً من حيث المبدأ وفى جميع الأحوال يراعى التوفيق بين مصلحة البنك والعميل معا وعدم التحيز لجانب دون آخر.

٣- التحليل الائتمانى للحاله المقدمه وإعداد الدراسة الائتمانية:

وهذه المرحلة سيتم تناولها بمزيد من البحث والتفصيل فى بند لاحق بهذه المذكرة تحت عنوان (دراسة طلبات التسهيلات الائتمانية).

٤- اتخاذ القرار:

حيث يتم عرض الدراسة الائتمانية على المستويات الائتمانية المختلفة حتى الوصول إلى السلطة المختصة حسب النظم المعمول بها فى البنك ويتم ابلاغ العميل بالموافقة النهائية على التسهيل واخطاره بشروطه وضماناته وأية تعديلات تكون قد طرأت على طلبه المقدم للبنك.

٥- صرف التسهيل واستخدامه:

بعد اخطار العميل بشروط التسهيل يتم استيفاء الشروط المقررة كاملة قبل السماح للعميل بالاستخدام.

٦- متابعة استخدامات التسهيل حتى التجديد أو السداد:

وهذه المرحلة سيتم تناولها بنزيد من البحث والتفصيل فى بند لاحق (تحت عنوان متابعة القروض والتسهيلات الائتمانية).

دراسة طلبات التسهيلات الائتمانية:

تهدف دراسة طلبات التسهيلات الائتمانية إلى تقدير حجم المخاطرة الائتمانية التى تتضمنها التسهيلات المطلوبة والتى يمكن بناءاً عليها اتخاذ القرار الائتمانى المناسب بخصوصها ويتم الحكم على جدارة العميل المقترض للحصول على التسهيل الائتمانى من خلال تقييم العناصر الخمسة الرئيسية سالف الاشارة إليها واستناداً إلى المعلومات التى تستقى من المصادر المختلفة ويمكن تقسيم هذه المعلومات إلى مجموعات ثلاثة هى:

المجموعة الأولى:

۞ معلومات تاريخية عن ماضي المنشأة المقترضة وحاضرها وهى تدور حول الشكل القانونى للمنشأة وخبرة الإدارة وقدرتها على تسيير أعمالها وما إذا كانت الإدارة تقوم على فرد واحد أو على مجموعة متكاملة من الخبرات وعدد السنوات التى أنقضت على ممارسة النشاط ومدى نجاح الإدارة فى أعمالها، وحالات التعثر فى الوفاء بالالتزامات التى واجهتها وطريقة تصرف الإدارة بشأنها، ونشاطها الحالى ومدى تقبل السوق لإنتاجها أو لما توزعه من سلع وخدمات، وما إذا كانت المنشأة تنتج أو تسوق منتج واحد أو عدة منتجات، ومدى نجاح الإدارة فى أعمالها، وحالات التعثر فى الوفاء بالالتزامات التى واجهتها وطريقة تصرف الإدارة بشأنها، ونشاطها الحالى ومدى تقبل السوق لإنتاجها أو لما توزعه من سلع وخدمات، وما إذا كانت المنشأة تنتج أو تسوق منتج واحد أو عدة منتجات، ومدى تركز وانتشار عملائها وسياستها فى اختيارهم وأسلوبها فى البيع معهم ومدى تأمينها لحقوقها طرفهم.. مكان المنشأة فى الدورة التجارية/ الصناعية للنشاط الذى تنتمى إليه وكذا مكانها من الدورات الاقتصادية العامة.. مدى تركز الملكية فى عدد محدود من المساهمين/ الشركاء.. وزن كبار المساهمين أو الشركاء فى السوق والمجتمع وأنشطتهم الأخرى أو تجدت.

المجموعة الثانية:

۞ معلومات عن سابقة أعمال المنشأة مع البنك ومدى انتظام حساباتها والتزامها بتعهداتها طرفه - ومعلومات عن حجم وقيمة ونوع التسهيلات الممنوحة للمنشأة من البنوك الأخرى مع بيان مدى التزامها وانتظامها.

المجموعة الثالثة:

۞ معلومات عن النواحى المالية للمنشأة ويتم الحصول عليها من خلال تحليل الميزانيات العمومية لها عن فترات سابقة ومعلومات عن توقعات السنوات القادمة من خلال الميزانيات التخطيطية للمنشأة.. وكذا يتم التعرف على موقف المنشأة قبل الجهات التى لها حق الأمتياز (الضرائب/ التأمينات) كما تتضمن معلومات عن الممتلكات الشخصية والملاءه المالية للشركاء والكفلاء فى المنشأت الفردية وشركات الأشخاص باعتبار أن ملائتهم الشخصية تمثل امتداد طبيعى للضمان العام للمنشأة المقترضة.

هذا ويتم الحصول على هذه المعلومات الائتمانية من عدة مصادر أهمها:

١- المستندات القانونية المقدمة من العميل بشأن رسميات نشاطه.

٢- المقابلة الشخصية وزيارة مقر النشاط.

٣- تقرير الاستعلام وما يتضمنه من معلومات تاريخية عن العميل ومنشأته ووضع المنشاة فى السوق التجارى وخبرة الإدارة وحجم تسهيلات المنشأة لدى البنوك الأخرى وسمعتهم.

٤- معلومات مستمدة من البنك ذاته.

٥- مركز تجميع مخاطر الائتمان المصرفى.

٦- ميزانيات العميل وتقارير مراقبى الحسابات.

المعالجة المصرفية للديون المتعسرة

أسباب تعسر المشروعات وأهمية المتابعة المبكرة

الديون المتعسرة لازالت تفرض نفسها كقضية هامة على القطاع المصرفى المصرى، فرغم التغييرات الاقتصادية الايجابية التى حدثت على الاقتصاد الوطنى خلال الأعوام الأربعة الماضية إلا أنه لازالت هذه القضية تلقى بظلالها الكثيفة على أعمال البنوك فى مصر، حيث أن معظم العوامل الأساسية المؤثرة فى تعسر الديون لازالت قائمة فى مجتمعنا المصرفى، فرغم ما حدث من استقرار فى السياسة الاقتصادية والنقدية بالدولة الأمر الذى أثر ايجاباً على كثير من المشروعات إلا أن حدة المنافسة المصرفية وتكالب البنوك على منح تسهيلات ائتمانية بالتجاوز عن الأصول والضوابط السليمة قد ساهم بشكل أو بآخر فى استمرار ظاهرة الديون المتعسرة وساعد العملاء فى الحصول على تسهيلات ائتمانية غير مستحقة لجدارتهم الائتمانية فضلاً عما قد يشوب ذلك من استخدام فى غير الأغراض المخصصة للتسهيلات وأيضاً غض النظر عن إجراءات المتابعة السليمة عند بدايات التعسر.

۞ ما هى المنشأة المتعسرة:

هـى المنشأة التى لا تستطيع أن تستكمل دورة نشاطها بنجاح فاستكمال المنشأة لدورة نشاطها يعنى عودة تحول أصولها إلى نقدية مرة أخرى ولكن يتعين هـنا أن يكـون النجاح مرادفاً لاستكمال الدورة، فنجاح الدورة يعنى أن المنشأة اسـتطاعت أن تسـترد كـامل مـا صـرفته من أموال (ذاتى/ خارجى) عند بداية الـدورة وأثناء مراحلها المختلفة مضافاً غليها أعباء تمويل هذه الأموال وكذلك ربحية مناسبة تكفى على الأقل لتغطية أية أقساط عن التزامات رأسمالية حسب نصيب الدورة ضمن دورات السنة المالية للمنشأة.

ومـن هـذا المفهـوم يمكـن أن يتضح ويتبلور لنا كيف تتعسر المنشأة ولا تسـتطيع سـداد ديونهـا جزئياً أو كلياً وهناك ارتباط وثيق بين العوامل المؤثرة فـى نجـاح دورة نشاط المنشأة (دورة تحول أصولها) وبين العوامل التى تؤدى إلى تعسـر المنشـأة .. ومـن الصـعب أن ت كـون منشـأة مـا ناجحة فى دورة تحول أصـولها طـبقاً لمفهـوم الـنجاح السـابق وفـى ذات الوقت متعسرة فى سداد ديونهـا الـلهم إلا فـى حالـة واحـدة وهـى عـدم رغبة المنشأة فى سداد الدين ودنيتها المبيته مسبقاً لذلك.

أنواع التعسر وظواهره:

المنشـأة المتعسرة تعانى أما من حالة فشل مالى حقيقى كامل أو عسر مالى فنى ولكل نوع منهما الظواهر الخاصة به:

الفشل المالى:

هو العسر المالى الحقيقى (القانونى) الذى يعنى عدم قدرة المشروع على مواجهة وسداد التزاماته قبل الغير بكامل قيمتها (حيث تكون قيمة أصول المشروع الحقيقية أقل من قيمة التزاماته) الأمر الذى يؤدى فى أغلب الحالات إلى الافلاس، ويجب التنوية إلى أن الفشل المالى لا يحدث بشكل مفاجئ ولكنه يكون المرحلة الأخيرة لعدة مراحل تبدأ بنقص السيولة وتتطور إلى أن تصل إلى الفشل المالى.

هذا وحالة العسر المالى الحقيقى لا يوجد لها علاج سوى بأحد أمرين:

۞ قيام أصحاب المشروعات بضخ أموال جديدة فى المشروع بما يحقق توازن بين الأصول والخصوم وغالباً ما يكون هذا الحل غير ممكن.

۞ اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المشروع وتصفيته ودخول الدائنين فى قسمة الغرماء.

العسر المالى الفنى:

هو المرحلة الأولى من مراحل الفشل المالى، وهو يعنى عدم قدرة المشروع على الوفاء بالتزاماته أو جزء منها وذلك نتيجة نقص السيولة النقدية لديه وصعوبة تحويل جزء من أصوله إلى نقدية فى التوقيت الذى يطلب فيه الدائنون الحصول على ديونهم، مع ملاحظة أن هذه الحالة يكون فيها إجمالى قيمة أصول المشروع السائلة وغير السائلة كافية لتغطية جميع التزامات المشروع، ويمكن القول بأن العسر الفنى يرتبط بعدة ظواهر سلبية تعطى المؤشرات الأولى لتعسر المشروع مثل:

١) خلل الهيكل التمويلى للمشروع من ظواهر ذلك:

۞ ظهور رأس المال العامل بالسالب أو قد يكون موجب بقدر يسير لا يكفى لاستكمال دورة نشاط واحدة.

۞ عدم تناسب حقوق الملكية مع حجم المشروع بما يؤدى إلى زيادة الرافعة المالية عن المعدلات المعتادة طبقاً لنوع النشاط.

٢) تحقيق المشروع لخسائر ومن ظواهر ذلك:

۞ ارتفاع تكاليف التشغيل (تكلفة المبيعات).

۞ عدم استرداد كامل الأموال التى يتم صرفها فى دورة تحول الأصول.

(أى دورة تحول الصول تتكلف ١٠٠جم تسترد ٩٥جم) مما يؤدى إلى تأكل رأس مال المشروع.

٣) عدم قدرة المشروع على مواجهة أقساط ديونه طويلة الأجل.

٤) تضخم المخزون السلعى وركود البضائع.

٥) مواجهة المشروع لمتاعب فى تصريف منتجاته وضعف موقفه التنافسى.

٦) ارتفاع الديون المشكوك فى تحصيلها وانخفاض نسبة تحصيل مدينيه.

٧) تجاوز حسابات العميل المدينة بالبنك أو بطئ معدل حركتها عن المعدلات الطبيعية.

٨) الزيادة الكبيرة لمجموع تسهيلات العميل من الجهاز المصرفى.

هـذا ويجـدر الاشـارة هنا أن العسر الفنى يمكن علاجه بسهولة إذ ما تم اكتشـافه عـند بداياتـه، ومـن هـنا تـبرز أهمية المتابعة لحماية المشروعات من الوصـول إلى مـراحل مـتأخرة مـن التعسـر الفـنى الـذى يقود فى النهاية إلى الفشل المالى الحقيقى.

۞ أهداف المتابعة وإجراءاتها:

تهـدف متابعة القروض والتسهيلات الائتمانية إلى تحقيق أهداف ثلاثة رئيسية هى:

١) الـتحقق مـن مـدى تنفـيذ السياسات الائتمانية التى وضعها البنك (كأطار عام لمحفظة القروض والسلفيات).

٢) الـتحقق مـن مـدى تنفيذ الشروط والضوابط لكل تسهيل ائتمانى عـلى حـدة ومـدى انتظام الحسابات المدينة وعدم تجاوز حدود السحب المقرره واستخدام التسهيلات فى الاغراض المخصصة لها.

٣) الـتعرف عـلى العقـبات أو المصـاعب التى قد تعترض العميل ولا تمكـنه من استمرار استكمال دورات نشاطه بنجاح وذلك فى الوقت المناسب مـع تحديـد هـذه العقـبات وتوصـيف وسـائل العلاج الممكنة، وهو ما يعرف بالمتابعة الوقائية.

وهـذا المفهـوم للمتابعة الوقائية يهدف إلى اكتشاف حالات التعسر من بداياتهـا وهى بذلك تتجاوز فى إطارها عمليات المتابعة التقليدية من مراجعة تقاريـر الحسـابات المدينـة ومـدى اسـتيفاء الشـروط والضوابط والضمانات المقرره، حيث قد تكون حسابات العميل داخل إطار الحدود والضوابط ولكن

العميل يعانى بالفعل من مشاكل قد تتصاعد معه خلال فترات قليلة قادمة تؤدى إلى ظهور الأعراض التقليدية التى تعالجها المتابعة المعتادة من تجاوزات فى الحدود أو الشروط .. وتطبيق أسلوب المتابعة الوقائية يقتضى الآتى:

١) الفهم الكامل للباحث المسئول عن عملية متابعة لدورة تحول أصول العميل ومعرفته الكاملة للعقبات المحتملة التى قد تتعرض لها دورة نشاط العميل وبحيث تكون هذه العقبات المحتملة محل ملاحظة دائمة.

٢) متابعة التحرك الطبيعى للتسهيلات الممنوحة وبمعنى أن يكون التسهيل عرضه للاستفسار والمتابعة ليس فقط عند تجاوزه لحدود السحب وإنما لمجرد انخفاض الحركة المدينة والدائنة عن المستويات الطبيعية والمتوقعة لها وينطبق ذلك أيضاً على حركة الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان حيث أن الانخفاض المفاجئ لاستخدامهما يعنى احتمال وجود تقلص فى النشاط، وبالضرورة ينطبق هذا المفهوم على مصادر سداد التسهيلات من أوراق تجارية وبضائع وأوامر توريد حيث يتعين مراجعة نسب التحصيل وحركة السحب والايداع ومقارنتها بالفترات السابقة وملاحظة التغيير الايجابى أو السلبى.

٣) إجراء الزيارات الميدانية لأماكن مزاولة النشاط على فترات متقاربة قدر الإمكان للتعرف عن قرب على مستوى حركة النشاط وخاصة فى المنشآت الصناعية التى تؤدى توالى الزيارات لها إلى مزيد من الفهم لطبيعة العملية الإنتاجية ومراحلها المختلفة والمخاطر والعقبات التى قد تتعرض لها والتى هى جزء من دورة تحول أصول العميل، ومن ثم مزيد من القدرة على التحليل والمتابعة.

٤) التجديد الدورى للاستعلامات عن العميل والتعرف على أحوال السوق والمنافسين.

٥) المراجعة الشهرية لتقارير تجميع مخاطر الائتمان المصرفى الواردة من البنك المركزى عن العميل للتعرف على تطور حجم تسهيلاته مع البنوك الأخرى ومدى تزايدها أو تغير ضماناتها وتأثير ذلك على نشاط العميل من جهة وموقف تسهيلات البنك من جهة أخرى.

٦) المراجعة الدورية لمراكز العميل المالية ويتم ذلك من خلال الحصول على مراكز مالية للعميل كل ٦ شهور حتى لو لم يتم اعتمادها من مراقب الحسابات حيث يمكن الاستعانة بها بصفة استرشادية وربطها مع عناصر المتابعة الأخرى (زيارات/ البيان المجمع/ حركة التسهيلات/ المراكز المدينة بالفرع) وعلى أن يتم الحصول على الميزانيات العمومية للعميل فور الانتهاء من اعتمادها من مراقب الحسابات وبحد أقصى المدة القانونية المقررة وفقاً للشكل القانونى للعميل ويتعين إجراء التحليل المالى لها فور الحصول عليها بصرف النظر عن موعد تجديد تسهيلات العميل حتى يمكن التعرف على تطور مركز العميل المالى وينطبق ذلك أيضاً على الشهادة الضريبية والتأمينية، حيث يتعين التجديد السنوى لها فور انتهاء المهلة القانونية مع متابعة ما قد يرد بها من معلومات عن وجود تسويات ضريبية وخلافه حتى لا يكون العميل عرضه للحجز الضريبى.

هذا ومما لا شك فيه أن هذه الإجراءات إن تمت بصورتها الكاملة وبفهم عميق لنشاط العميل فإن البنك سيكون لديه الرؤية الكاملة عن حالة عميله ويستطيع أن يتخذ قراره المناسب عند ظهور أية بوادر للتعسر.

۞ العوامل والأسباب التى تؤدى إلى تعسر العملاء فى الوفاء بإلتزاماتهم:

أولاً: عوامل متعلقة بالبنك مانح الائتمان:

تتعدد الأسباب المتعلقة بالبنك مانح الائتمان وأثرها فى تعسر ديون العملاء وقد تناول كثير من الباحثين الذين تفضلوا بالبحث فى هذا الموضوع بتحديد هذه العوامل والتى نلخصها على النحو التالى:

* عدم كفاية البيانات والمعلومات التى تبنى عليها الدراسة الائتمانية.

* عدم العناية بتحليل الغرض المطلوب من أجله التسهيل ومصادر سداده.

* عدم التحقق من صحة المستندات المقدمة من العميل.

* المغالاة فى تقدير احتياجات العميل.

* عدم كفاية الضمانات و/أو استيفاء الشروط والضوابط المقررة.

* عدم تناسب الهيكل التمويلى للمركز المالى للعميل.

* نقص الكفاءة الفنية فى جهاز الائتمان الذى قام بالدراسة والمتابعة.

* منح التسهيل تحت ضغوط شخصية أو مجاملة لبعض الأفراد.

وفى الحقيقة فإن جميع هذه العناصر أو الأسباب لا يخرج عن كونها نتيجة لعاملين رئيسيين هما:

١) عدم إجراء دراسة ائتمانية متأنية وفقاً للقواعد والأصول المهنية بما لا يحقق قياساً سليماً للمخاطر التى تحيط بالائتمان المطلوب وعدم التحليل الصحيح لمخاطر دورة تحول أصول العميل.

٢) عدم المتابعة السليمة سواء لاستيفاء الشروط والضوابط منذ بداية المنح أو لمتابعة نشاط العميل وتطوره والاطمئنان على توالى نجاح دورات تحول أصوله ومعرفة المشاكل التى قد تقابل العميل واتخاذ القرار المناسب فى التوقيت المناسب.

ثانياً: عوامل متعلقة بالعميل:

وهى تمثل الوجه المقابل للأسباب المتعلقة بالبنك مانح الائتمان وهى غالباً ما تكون مسببه للأخطاء التى قد يقع فيها البنك وينتج عنها تعسر العميل وذلك على النحو التالى:

١) قصور البيانات والدراسات المقدمة، واساءة استخدام التسهيلات.

٢) كثرة مشاكل دورة النشاط سواء مشاكل إنتاجية أو تسويقية وعدم توافر الخبرة الكافية التى تتفق مع نوع النشاط.

٣) عدم وجود هيكل إدارى منتظم والاعتماد على فردية القرار بما يؤثر على سلامة دورة النشاط سواء فى حالة وجود هذا الفرد نتيجة تمركز السلطوة لديه وزيادة الاعباء عليه بصورة كبيرة مما يعوق حركة العمل وسرعته أو فى حالة غيابه لأى سبب (الوفاة/ المرض) مما يؤدى إلى شبه توقف للنشاط.

٤) مدى الرغبة والاستعداد النفسى للمقترض نحو سداد التزاماته.

٥) الانحرافات الشخصية التى قد يتعرض لها المقترض.

هذا وتعتبر العناصر السابق (او أحداها) هى السبب الرئيسى فى عدم اتمام دورة نشاط العميل بنجاح وعدم قدرته على توليد إيرادات كافية لإعادة هذه الدورة بنجاح لمرات أخرى عديدة، ومن ناحية أخرى فإن عدم اكتمال هذه الدورة يعنى بداية الفشل المالى للعميل، وهنا يأتى دور المتابعة الائتمانية لاجتياز المشكلة فى بدايتها، مع ملاحظة أن معرفة الباحث الائتمانى لمشاكل العميل فى بدايتها يستلزم متابعة دائمة للعميل ونشاطه وموقف هذا العميل بالسوق ودرايته بظروف السوق.. الخ.

ثالثاً: عوامل خارجة عن إرادة البنك والعميل معاً:

وهى غالباً ما تكون متعلقة بظروف السوق والمنافسة الشديدة وظهور منتجات أو سلع بديلة بصورة مفاجئة غير متوقعة أو بصدور قرارات سياديه سواء اقتصادية أو نقدية أو مالية تؤثر على مشروع العميل بشكل مباشر أو غير مباشر، كما قد يتأثر مشروع العميل بالتطور التكنولوجى فى الصناعة موضوع النشاط وما يتعين معه ملاحقته للتطورات العالمية فى هذا المجال.

هذا ويجدر التنويه فى هذا المجال أن السياسة الاقتصادية الحالية للدولة تأخذ طابعاً مستقراً إلى حد كبير وتشجع على عمليات الاستثمار بما يحد من تأثير هذه النوعية من العوامل أو على الأقل يجعل هناك إمكانية لقياسها وتوقعها فى أحياناً كثيرة.

وهنا تبرز أهمية قدرات العميل على مواجهة مثل هذه الظروف وكذا قدرة ومرونة نشاطه على مواجهة أية ظروف طائرة قد تواجهه وهى عنصراً يجب أخذه فى الاعتبار عند قياس مخاطر نشاط العميل.

۞ التعامل مع المشروعات المتعسرة ووسائل علاجها:

يحتاج التعامل مع المشروعات المتعسرة إلى خبرة ائتمانية عالية واتساع أفق للبحاث الائتمانى الذى سيتعامل مع الحالة المتعثرة، فضلاً عن فهم دقيق لنشاط المشروع المتعسر وتحديد أسباب التعسر بوضوح وكذا تحديد الوسائل والإجراءات الممكنة والكفيلة بالتغلب على التعسر وبعث الحيوية فى المشروع.

ومن الأهمية هنا أن نؤكد أن وسائل التغلب على التعسر والتى غالباً ما تكون مجموعة من الشروط والضوابط يتم تقريرها فى قرار تعويم المشروع يتعين أن تكون واضحة ومحددة وممكنة التنفيذ وبذلك يكون قرار التعويم صائباً، أما إذ كانت الوسائل المطلوبة غير متاحة فى التطبيق فإن عملية التعويم تصبح مرتفعة المخاطر وقد يؤدى الأمر إلى ضياع الدين الجديد والقديم معاً.

هذا وفى الحقيقة فإنه لا يوجد وسائل محددة لمعالجة المشروع المتعسر حيث يختلف الأمر من مشروع لآخر ونشاط لآخر ولكن غالباً ما تتسم إجراءات معالجة المشروعات المتعسرة بالسمات الآتية:

١) إصلاح الهيكل التمويلى للمشروع سواء بضخ تمويل ذاتى جديد و/أو تحويل جزء من القروض قصيرة الأجل إلى متوسطة الأجل و/أو رسملة جزء من الديون.

٢) معالجة مخاطر دورة النشاط واتخاذ الإجراءات الكفيلة للحفاظ على اتمام الدورة بأقل خسائر ممكنة مما يؤدى إلى تخفيض تكلفة الإنتاج/ المبيعات وزيادة الربحية.

٣) إصلاح الهيكل الإدارى والتنظيمى للمشروع وتوفير الكوادر الخبيرة بنوع النشاط والتأكد من قدرتها على معالجة مخاطر الدورة فى أقل وقت وبأقل تكلفة ممكنة.

٤) دراسة احتياجات السوق بدقة وتوفير احتياجاته.